

الدر المختار

(في ظاهر المروري) عن صاحب المذهب (وقيل لا) يقبل إلا ببينة (وعليه الاعتماد)
والفتوى احتياطا لغلبة الفساد .
خانية .

وقيل إن عرف بالصلاح فالقول له (وحكم ما لم يوقف على مشيئته) فيما ذكر (كالإنس
والجن) والملائكة والجدار والحصار (كذلك) وكذا إن شرك كإن شاء □ و شاء زيد لم يقع
أصلا ومثل إن إلا وإن لم وإذا